

جناح متمرّد



بثينة خليفة قاسم

كاتبة من البحرين

كي نخاف العقوبة، يجب أن نخاف الجريمة ..

إن عقوبة الإعدام غير مجدية، وإن سبل تحقيق المدينة الفاضلة التي تطمح إليها كافة المجتمعات لا تتسق وطبيعة النفس البشرية الأمانة بالسوء هنا أو هناك، بيد أنه لا بأس إعادة غرس قيم ومبادئ الهوية الإسلامية من جديد!!

■ إذا كانوا قد قالوا: (لا يضل الحديد إلا الحديد)، فمن غير شك إن موجة الاجرام لا تزول أو تنتهي في مجتمع من المجتمعات إلا بالقضاء على المجرمين انفسهم .. فإذا سهت عنهم عين العدالة، مضوا في غيهم يعمهون، مستغلين أجواء الرحمة والعضو والتسامح، فيضطرب حبل الأمن ويختل الاستقرار الاجتماعي .. ولقد حظي - حكم محكمة كويتية إعدام أحد أفراد العائلة الحاكمة (الشيخ طلال الصباح) للمرة الأولى في تاريخ الكويت بعد إدانته بتهمة الاتجار في المخدرات، كما حكمت على ثلاثة مواطنين معه بالسجن مدى الحياة - بإشادة المجتمع الكويتي ومؤسسات المجتمع المدني، وكذا المجتمعات الخليجية، والوطن العربي بأسره .. أما في المملكة العربية السعودية، جعل قانون مكافحة المخدرات عقوبة الإعدام إلزامية بالنسبة لمهربي المخدرات ومستورديها، فضلاً عن موزعيها الذين يكررون جريمة توزيعها، ولا يتضمن أي تعريف للمخدرات أو أي حصر لعقوبة الإعدام بمادة معينة في القانون السعودي.

وفي مملكة البحرين يعمل (لوبي) من عدد من أعضاء مجلس الشورى في البحرين بالضغط في اتجاه إقناع المجلس بتمرير عقوبة الإعدام على المتورطين في قضايا المخدرات، ولقد أبدي بعض الشوريين رفضه لعقوبة الإعدام، داعياً إلى حذفها باعتبار أنها تضر بوضع المملكة المتعلق بحقوق الإنسان، فيما أشار البعض الآخر إلى ضرورة استعراض تجارب القوانين المشابهة في الدول الشقيقة للاستئناس بما فيها من آراء.

فيما تشير الإحصاءات في مملكة البحرين إلى تزايد وتزايد نسبة مهربي ومتعاطي المخدرات، إذ يوجد نحو ألف مدمن مخدرات يراجعون وزارة الصحة في البحرين، فضلاً عن أضعاف من المدمنين الذين لا يراجعون الوزارة خوفاً من افتضاح أمرهم .. فإن ثمة دول تطبق حكم الإعدام كل يوم جمعة، لكن لم تقف العقوبة حائلاً دون تفاقم الظاهرة، الأمر الذي يستوجب إعادة النظر في تطوير الأجهزة الأمنية ومراقبة أوكار تلك الظاهرة، وكي نخاف العقوبة، يجب أن نخاف الجريمة!

جدير بالذكر، أن حكم الإعدام يطبق في مملكة البحرين رمياً بالرصاص، وأن أحكام الإعدام تطبق غالباً على جرائم القتل، وكان آخر أحكام الإعدام التي نفذت في البحرين في ديسمبر (كانون الأول) في حق ثلاثة آسيويين ارتكبوا جرائم قتل متفرقة، وهو حكم الإعدام الرابع من نوعه في البحرين ..

وبمناسبة الحديث عن ظاهرة إعدام تجار المخدرات، فإنه من المستأنس به الحديث عن ظاهرة الإعدام بشكل عام في العالم والوطن العربي تحديداً، حيث أعلنت منظمة العفو الدولية أن 2148 شخصاً قد أعدموا خلال عام 2005 مقارنة بـ 3797 عام 2004، وأن 20 ألف شخص لا يزالون في انتظار تطبيق هذه العقوبة في حقهم، وأوضحت إحصائيات المنظمة أن 94 في المائة من هذه الإعدامات نفذت في بلدان هي الصين، الولايات المتحدة الأمريكية وإيران التي تعتبر الدولة الوحيدة التي تسمح بإعدام القاصرين.

وتقول المنظمة إن عقوبة الإعدام لا تثني

الأفراد عن ارتكاب الجرائم وأنها غالباً ما تأتي بعد تعذيب واعترافات زائفة ومحاكمات غير عادلة .. فهل يجب الإبقاء على عقوبة الإعدام في مواجهة بعض أنواع الجرائم، أم أن الانصياع لرغبة منظمة العفو الدولية بإلغاء عقوبة الإعدام هو الأمثل لمجتمعاتنا الشرقية؟!

وتتضمن المعايير الدولية لحقوق الإنسان حظر تطبيق عقوبة الإعدام ضد الأحداث ممن هم دون سن الثامنة عشر، هنا يجدر الإشارة إلى أن بعض الحكومات كالحكومة الصينية، لا تكتفي بالاستهتار بالمعايير الدولية في استخدامها لعقوبة الإعدام، بل إنها تستهتر بقوانينها المحلية أيضاً، فقد أعدم الصين رجالاً في يناير (كانون الثاني) 2003، بسبب جريمة ارتكبها عندما كان في السادسة عشرة من عمره!

كما تتضمن ديباجة منظمة العفو الدولية عدم جواز تنفيذ حكم الإعدام في الأشخاص الذين يعانون من تخلف عقلي، أو ذوي الأهلية العقلية المحدودة للغاية، وحظر تطبيق عقوبة الإعدام بالنسبة للجرائم التي لم ترتكب مع سبق الإصرار والترصد، أو على أي جرائم أخرى بخلاف الجرائم الأكثر خطورة .. ومن ناحية أخرى، يجب أن يستفيد المتهمون الذين يواجهون عقوبة الإعدام استفادة كاملة من الحق في الحصول على مشورة قانونية كافية في كل مرحلة من مراحل الإجراءات القضائية، وأن يعاملوا كأجرباء إلى أن تثبت إدانتهم على نحو لا محل فيه للشك المعقول.

وتعارض منظمة العفو الدولية عقوبة الإعدام على اعتبار أنها عقوبة في منتهى القسوة واللاإنسانية، وتحرم المرء فرصة إعادة تأهيله وخوض غمار الحياة من جديد بسلب حريته وإرادته في الحياة، كما أنها لم تثبت قط فاعليتها كرادع جيد ضد انتشار وتفشي الجريمة.

ورغم أن أعمال الفقهاء المسلمين تزخر بالمناقشات الفريدة والمثيرة للاهتمام حول الجريمة والعقاب، وتحديداً عقوبة الإعدام، الأمر الذي ينعكس في تنوع وتباين نوع السياسات والممارسات العقابية في مختلف الدول الإسلامية، إلا أنه يخشى بعض المشرعين من فتح باب النقاش في مسألة الإعدام، خصوصاً إذا تزامن الدين مع السياسة وأصبحت ملكاً للدولة .. وقد يعتبر أي أمر شرعي ضد سياسة الدولة (معارضة) أو (فساداً في الأرض) أو عملاً مضراً بوحدة الدولة، حينها يجد المشرع نفسه في قائمة المجرمين ممن يستوجب عليهم عقوبة الإعدام حسب قوانين تلك الدولة .. فإذا ما أردنا نظاماً قضائياً عادلاً، وجب علينا أولاً فصل الدين عن السياسة، وإنما من باب العلمانية كما يردد البعض، وإنما من باب (الضرورات تبيح المحظورات).

نستخلص في المحصلة، أن عقوبة الإعدام غير مجدية، وأن سبل تحقيق المدينة الفاضلة التي تطمح إليها كافة المجتمعات لا تتسق وطبيعة النفس البشرية الأمانة بالسوء هنا أو هناك، بيد أنه لا بأس في كثير من التوعية والإرشاد وإعادة غرس قيم ومبادئ الهوية الإسلامية من جديد!! ■